

الرقم :
التاريخ :

(قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال)

جدول بمخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

الإجراء المتخذ	مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية
<ul style="list-style-type: none"> • كتابة معروض • التأكد من الحساب • والتأكد من أن العملية أتت من حساب غير مشبوه • موافقة مجلس الإدارة واعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب. • وجود الإيصال أول كشف حساب معتمد من البنك 	تحويل مبالغ مالية
<ul style="list-style-type: none"> • رصد الحالة وجمع الأدلة لمتوفرة • عدم إشعار العميل أو المستفيد بأي تصرف أو تنبيه. • الرفع للإدارة بخطاب ونموذج اشتاء وكافة المرفقات. • التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة 	<p>محاول العميل أو المستفيد تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله أو المنتجات التي تحتاجها الجمعية</p>

<p>تبليغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة</p>	<p>إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● المستفيدين: لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد أصالة ، أو كاتبة خطاب يبين معلومات المستفيد وبيانات المراد التحويل له مع إثبات ذلك بشهادة بنكية ، والهوية لكلاهما ● السرية التامة وعدم إفشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره. 	<p>طلب العميل أو المستفيد أو الموظف أو المتعاون من الجمعية تحويل أمواله المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومة عن الجهة المحول إليها.</p>
<p>تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار والتأكد من الوضع القانوني للمستثمر</p>	<p>رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية وسياسة الاستثمار المعلنة من الجمعية</p>
<p>سؤال المتبرع عن أصل المال ومصادره</p>	<p>عد تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه</p>

<ul style="list-style-type: none"> ● إيقاف التعامل مع تماما مع العميل ● إبلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسيل الأموال 	<p>علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسيل الأموال أو جرائم أو تمويل الإرهاب ، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أ، الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محصور</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● يتم الاعتذار للعميل ● الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا للممارسة الجمعية لأنشطتها 	<p>طلب العميل أو المستفيد دعم برامج خارج المملكة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● اتباع الإجراءات الرسمية المعتمدة من الجهة المشرفة عن رغبة المتبرع أو المتبرعة الفعلي ● مراجعة الحسابات المالية والتأكد من أي تحويلات مالية غير معروفة المصدر للإدارة لاتخاذ الإجراءات المالية 	<p>تلقي الجمعية دعم من خارج المملكة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● لا يتم الصرف إلا للبرامج والمشاريع المعتمدة في الخطة التشغيلية والموازنة التقديرية 	<p>صرف عهد البرامج دون التدقيق على الصرف في الغرض المعتمد من أجله</p>

<ul style="list-style-type: none"> • تتم التدقيق في فواتير المصروفات عند تسوية العهد المالية والتأكد من توافقها مع طبيعة البرامج والغرض الذي صرفت من أجله 	
<ul style="list-style-type: none"> • أخذ الموافقات من الجهات المختصة على البرامج التدريبية والتوعوية المقدمة للمستفيدين واعتماد برامجها ومقدميها الإشراف المباشر أثناء تنفيذ البرنامج 	<p>تقديم برامج وأنشطة توعوية وتدريبية من قبل أشخاص غير معروفين أو معروفين بنشاط محضور أو مشتبه به بتابعيته لتيار أو جماعة مضلله مصنفة لدى الدولة بذلك</p>
<ul style="list-style-type: none"> • توحيد الاتصال الإداري داخل الجمعية عبر إيميلات رسمية مخصصة للعمل • توثيق حسابات الجمعية للعمل • التحديث الدوري لبرامج الحماية • استخدام البرامج التقنية المرخصة ضمن شبة الجمعية 	<p>اختراق الإيميل أو الموقع الرسمي للجمعية واستخدامها في معاملات محضرة</p>

الرقم :

التاريخ :

نموذج اشتباه	
التاريخ	
اسم العميل	
الجنسية	
رقم الهوية	
رقم الجوال	
المبلغ	
مصدر الدخل	
سبب الاشتباه	

المدير التنفيذي

الختم